

اصحاب الحديث بروية عقرى حلقى واسماهي عقرى خلقا قالت
وهذا اعلى من هب العرب في الدعا على النبي من غير ارادة لوقوعه
قال سترقت لابي عبيد لم لا تجيز عقرى فقال لان فعلنا نعتا
ولم يجي في الدعا فقلت زوي ابن شميل عن العرب مطري
وعقرى اخف منها وانكره هذا الخبر كلام الازهرى قال صاحب
الحكم يقال للمرأة عقرى حلقى معناه عقرها الله وحلقها اي خلق
شعرها او اصابعها بجمع في حلقها قال فققرى هنا مصدركه عوي
وقيل معناه تعقر قومها وتخلعهم بشئونها قال وقيل العقرى
الخاصة عقرى حلقى اي عقرها الله وحلقها هذا الخبر كلام صاحب
الحكم وقيل جعلها الله عاقرا لا تلد وحلق مشومة على اهلها
وعلى كل قول فيحتمل ان اصلها ما ذكرناه ثم اتسعت العرب
فصار تطلقها ولا تريد حقيقة ما وضعت له اولاً وبظهيره
تربت يدها وقائله الله ما اسمعه وما اشعره والله اعلم وفي هذا
المحدث دليل على ان طواف الوازع لا يجب على الحائض ولا يلزم
الصبر الى طهرها لتأني به ولا ذم عليها في تركه وهذا اخذ هبنا
ومذهب العلماء كافة الا في حكمه القاضي عياض عن بعض السلف
وهو شاذ مردود قولها فدخل على وهو غضبان فقلت من غضبك
يا رسول الله ادخله النار قال او ما شغرت اني امرت الناس
بامر فاذم يترددون اما غضبه صلى الله عليه وسلم فلا تنهاك
حرمة الشرع وتردهم في قول حكمه وقد قال الله تعالى فلا
قرئك لا يومنون حتى يمشوك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في
انفسهم حرجا مما قطبت وتسلوا تسليما فغضب رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما ذكرناه من انها لك حرمة الشرع والحرمة
عليه في نقض ما اتمم بتوقيفهم وفيه دلالة لاستحباب الغيب
عند انها لك حرمة الدين وفيه جواز الدعا على الخالف بحكم

الشرع

الشرع والله اعلم قوله صلى الله عليه وسلم او ما شغرت اني
امرت الناس بامر فاذم يترددون قال الحكم كانهم يترددون
احسب قال القاضي هكذا وقع هذا اللفظ وهو صحيح وان كان
فيه اشكال فان وزاد اشكاله تغيير فيه وهو قوله قال الحكم
كانهم يترددون وكذا رواه ابن ابي شيبة وسماه ان الحكم شك
في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم هذا اتم ضبطه لعمارة فنسك
هل قال يترددون او يخوه من الكلام ولهذا قال بعده احسب
اي اظن ان هذا الغطه ويؤيده قول مسلم بعده في حديث غدير
وقم يذكر الشك من الحكم في قوله يترددون والله اعلم قوله
صلى الله عليه وسلم ولو اني استقبلت من امري ما استدرت
ما سقت الهدى هذا دليل على جواز قول لو في الناسف على فوت
امور الدين ومصالح الشرع واما الحديث الصحيح فان لو يفتح
على الشيطان فيحول على الناسف على خطوط الدنيا ويخونها وقد
كثرت الاحاديث الصحيحة في استعماله في غير خطوط الدنيا
ويخونها فجميع بين الاحاديث بما ذكرناه والله اعلم قوله صلى الله
عليه وسلم يجزي عنك طوافك بالصفاء والمرورة عن جبل وعمرتك
فيه دلالة ظاهرة على انها كانت فارنة ولم ترفض العمرة رفض
ابطال بل تركت الاستمرار في اعمال العمرة بانفرادها وقد سبق
تقرر بهذا في اول هذا الباب وقد سبق هناك الاستدلال
ايضا بقوله صلى الله عليه وسلم هنا يسعك طوافك بحجك وعمرتك
قوله صلى الله عليه وسلم في حديث صفية بنت شيبة عن عائشة
رضي الله عنها فجلت ارفع خماري واحسن عن عنق فتهرب رجلي
بعلة الراحلة قلت وهل ترى من احد قالت فاهلت بعمره امتا
فوطا احسنه فبضم السين وكسرهما العنان اي اكشفه وازيله واما
قولها بعلة الراحلة فالسهور في النسخ انها بما موصفت ثم عين متهمة